فلمّا حضَرَهُ الموتُ جمَعَ بنِيهِ، فقالَ: يا بنيَّ خُذُوا عنِّي؛ فإنَّكُم لنْ تأخُذُوا عن أحدٍ هو أنصَحُ لكُمْ مِنِّي: لا تنُوحُوا عليَّ؛ فإنّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لم يُنَحْ عليهِ، وقدْ سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَنْهَىٰ عنِ النِّياحَة، وكفِّنونِي في ثيابي الَّتي كنتُ أُصلِّي فيها، وسوِّدُوا أَكَابِرَكُمْ؛ فإنّكُمْ إذَا سَوَّدْتُمْ أَكَابِرَكُمْ لم يَزَلْ لأبيكُمْ فيكُم خَلِيفةٌ، وإذا سَوَّدْتُمْ أَصَاغِرَكُمْ هانَ أَكَابِرُكُمْ على النّاس، وزَهِدُوا فيكُم. وأصلِحُوا عَيْشَكُمْ؛ فإنّ فيه غِنىً عنْ طَلَبِ النَّاسِ، وإيَّاكُمْ والمَسْأَلَةَ! فإنّها آخِرُ كَسْبِ المَرْءِ، وإذَا دَفَنْتُمُونِي فسَوُّوا عليَّ قَبْري؛ فإنّه كانَ يكُونُ شيءٌ بيني وبينَ هذا الحيِّ من بَكْرِ بنِ وائلٍ: خُمَاشَاتٌ[1]، فلاَ آمَنُ سَفِيهاً أنْ يأتيَ أَمْراً يُدْخِلُ عليكُم عَيْباً في دِيْنِكُمْ!

قال عليٌّ: فَذَاكَرْتُ أبا النّعمان ـ محمَّدَ بنَ الفَضْل ـ فقالَ: أتيتُ الصَّعِقَ بنَ حَزْن في هذا الحديث، فحدَّثَنَا عنِ الحسنِ. فقيلَ لهُ: عن الحسنِ؟ قال: لا؛ يونس بن عبَيد عن الحسن. قيل له: سمعتَه من يونس؟ قال: لا؛ حدَّثني القاسم بن مطيب، عن يونس بن عُبيد، عن الحسن، عن قيس. فقلتُ لأبي النعمان: فلم تحمله؟ قال: لا، ضيَّعْنَاهُ[2].

٤٣٢ ـ باب تحريك الرأس وعَضّ الشَّفَتَيْنِ عند التعجُّب

٩٥٤ ـ حدَّثنا موسى قال: حدَّثنا وُهَيْبٌ قال: حدَّثنا أيوبُ، عن أبي

---

(١) خُماشات: من الجراحات التي لا أرش معلوماً لها، وما هو دون الدية.

(٢) أخرج الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦١١ـ ٦١٢) روايتين، وزاد في آخر أولاهما، وسكت عنهما معاً، وسكت عن الأول الذهبي في «التلخيص»، وحذف الثانية.
وأخرج بعضه البيهقي في «الكبرى» (٨/ ٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦/ ١٨١) مطولاً. وبلفظ قريب من لفظ المصنف: في «الكبير» (١٨/ ٣٣٩ـ ٣٤١)، وابن حبان في «الثقات» (٦/ ٣٢٢)، وذكره المزي في «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٦١ـ ٦٢) نقلاً عن «المصنف». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٠٨) عن روايتي الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»: فيه زياد الخصاص، وفيه كلام، وقد وُثِّق اهـ. وانظر: «المجمع» أيضاً (٤/ ٢٢٢)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ٩٢٣) ا.هـ قال الألباني: حسن لغيره.

العالية قال: سألتُ عبدَ الله بنَ الصّامت قال: سألتُ خليلي أبا ذرٍّ، فقالَ: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بوَضُوءٍ، فَحرَّكَ رأسَهُ، وعضَّ على شَفَتَيْهِ. قلتُ: بأبِي أنتَ وأُمّي آذيتُكَ؟ قالَ: «لا؛ ولكِنَّك تُدْرِكُ أُمَراءَ أو أئِمَّةً يُؤخِّرُونَ الصَّلاةَ لوَقْتِها». قلتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قال: «صَلِّ الصَّلاةِ لِوَقْتِهَا، فإنْ أدرَكْتَ مَعَهُمْ فصلِّهِ، ولا تَقُولَنَّ: صلَّيْتُ، فلا أُصَلِّي»(١).

٤٣٣ ـ باب ضرب الرجل يدَه على فَخِذِه عند التعجُّب أو الشيء

٩٥٥ ـ حدَّثنا يحيى بنُ بُكَيْرٍ قال: حدَّثنا اللّيثُ، عن عقيلٍ، عن ابن شهابٍ، عن عليِّ بن حسين: أنّ حسينَ بنَ عليٍّ حدَّثَهُ، عن عليٍّ رضي الله عنه: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ(٢) وفاطمةَ بنتَ النَّبيِّ ﷺ، فقالَ: «ألا تُصَلُّونَ؟» فقلتُ: يا رسولَ الله إنَّما أنفسُنَا عِنْدَ اللَّهِ، فإذا شَاءَ أنْ يبعَثَنَا بعثَنَا! فانصرفَ النَّبيُّ ﷺ ـ ولم يُرْجِعَ إليَّ شيئاً ـ ثم سمعتُ وهوَ مُدْبِرٌ يضرِبُ فخذَهُ، يقولُ: «﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾»(٣) [الكهف: ٥٤].

٩٥٦ ـ حدَّثنا محمَّدُ بنُ سَلام قال: أخبرنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي هريرةَ، قالَ: رأيتُهُ يضرِبُ جبهتَهُ بيدِهِ، ويقولُ: يا أهلَ العِرَاقِ أتزعُمُون أنِّي أكذِبُ على رسولِ الله ﷺ؟! أيكُونُ لكُمُ المَهْنَأُ وعليَّ المَأْثَمُ؟ أشهَدُ لسمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إذا انقطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُم فلا يمشِي في نعلِهِ الأُخْرَى حتّى يُصْلِحَهُ»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٦٤٨)، وأبو داود (٤٣١)، والترمذي (١٧٦)، وابن ماجه (١٢٥٦). والشاهد فيه: أن عبد الله بن الصامت عضّ على شفتيه عند سماعه قول أبي العالية.

(٢) جاءه ليلاً.

(٣) أخرجه البخاري (١١٢٧ و٤٧٢٤ و٧٣٤٧ و٧٤٦٥)، ومسلم (٧٧٥)، والنسائي (١٦١٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٨٩)، والنسائي (٥٣٧٠).